

Distr.: General
13 November 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة التاسعة والعشرون
٢٦-١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ٥ من مرفق قرار مجلس حقوق
الإنسان ٢١/١٦*

صربيا

* استُسخنت هذه الوثيقة كما وردت، وليس فيها ما يعبر عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-19924(A)



* 1 7 1 9 9 2 4 *

أولاً - المنهجية

- ١- هذا التقرير مُقدّم وفقاً لتعليمات تضمنها مقرر مجلس حقوق الإنسان ١١٩/١٧ المؤرخ ١٩ تموز/يوليه ٢٠١١، المصاحب لقرار مجلس حقوق الإنسان ٢١/١٦ (A/HRC/DEC/17/119).
- ٢- وقد شاركت في صياغة هذا التقرير جميع الوزارات واللجنة البرلمانية لحقوق الإنسان والأقليات والمساواة بين الجنسين وهيئات أخرى معنية. وتولى مكتب جمهورية صربيا المعني بحقوق الإنسان والأقليات تنسيق عملية الصياغة هذه.
- ٣- وجرت مشاورات مع هيئات حكومية مستقلة وعقدت ثلاث جلسات تشاورية مع منظمات المجتمع المدني أثناء صياغة التقرير؛ وتبعاً لتوصياتها وملاحظاتها، أُرسِل لها مشروع تقرير^(١).
- ٤- وقدمت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا دعماً كبيراً لصياغة التقرير.
- ٥- وإن جمهورية صربيا، إذ توضع في اعتبارها أن مقاطعة كوسوفو وميتوهيا المتمتعة بالحكم الذاتي تخضع، بناءً على قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٢٤٤ (١٩٩٩)، لإدارة بعثة الإدارة المؤقتة للأمم المتحدة في كوسوفو، غير قادرة على ضمان تنفيذ الاتفاقيات الدولية ومعايير حقوق الإنسان في هذا الجزء من إقليمها. وتماشياً مع القرار المذكور آنفاً، تتولى بعثة الإدارة المؤقتة مهمة تعزيز وحماية حقوق الإنسان في إقليم كوسوفو وميتوهيا. وكانت جمهورية صربيا، في كل المرات التي قدمت فيها تقارير عن مدى تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة التي صدّقت عليها، تطلب دائماً من بعثة الإدارة المؤقتة تقديم تقارير إلى الهيئات المعنية بشأن تنفيذ المعايير المكرسة في الاتفاقيات السارية المفعول في كوسوفو وميتوهيا.
- ٦- ونُشر مشروع التقرير على صفحة مكتب حقوق الإنسان والأقليات على الإنترنت كي يتسنى لجميع الأطراف المعنية تقديم مقترحاتها واعتراضاتها. وقُدِّم التقرير في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧ في جلسة للمجلس المعني بتنفيذ توصيات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وبالإضافة إلى أعضاء المجلس، دُعي جميع الأطراف الفاعلية لحضور الجلسة.

ثانياً - تطور الإطار المعياري والمؤسسي لتحسين حقوق الإنسان وحمايتها منذ

عام ٢٠١٣

- ٧- إن جمهورية صربيا بلد مرشح لعضوية الاتحاد الأوروبي. وفي إطار حزمة الإصلاحات الشاملة، يجري إيلاء اهتمام خاص لمسألة تعزيز سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان. ويجري إصلاح الإطار القانوني لجعله متوافقاً مع مكتسبات الجماعة الأوروبية للاتحاد الأوروبي، ولتعزيز القدرات المؤسسية وحرّيات وسائط الإعلام، ولتحسين احترام حقوق الإنسان.
- ٨- وفي إطار عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، شرعت الدولة في المفاوضات بشأن الفصل ٢٣: الجهاز القضائي والحقوق الأساسية. وتجري مراجعة تنفيذ خطة العمل الخاصة بالفصل ٢٣ ويجري تقديم تقارير دورية إلى المفوضية الأوروبية عن التدابير التي اتخذتها الحكومة الصربية والأنشطة التي اضطلعت بها.

ألف - الإطار المعياري

٩- لقد صدّقت صربيا، منذ الجولة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل، على عدد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان: الاتفاقية المتعلقة بالاختصاص والقانون الساري والاعتراف والإنفاذ والتعاون في مجال المسؤولية الأبوية وتدابير حماية الأطفال (٢٠١٥)، والاتفاقية بشأن حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي (٢٠١٣)، واتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (٢٠١٣)، والتعديل على الفقرة ١ من المادة ٢٠ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٢٠١٤)، والبروتوكول رقم ١٥ المعدّل للاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية (٢٠١٥).

١٠- ومنذ جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية، سُنَّ عدد من القوانين ووُضعت استراتيجيات بهدف تحسين أعمال حقوق الإنسان وحمايتها^(٢). وتماشياً مع خطة العمل لتنفيذ استراتيجية إصلاح الإدارة العمومية، وضع إطار سياسة لإدارة الموارد البشرية بحيث يتسنى للإدارة الحكومية مراعاة حماية حقوق الإنسان وتنفيذ المبادئ المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وحماية حقوق الأقليات القومية والأشخاص ذوي الإعاقة وغيرهم من الفئات الضعيفة.

باء - الإطار المؤسسي

١١- تطلّع الجمعية الوطنية، بوصفها الهيئة التشريعية العليا، بأنشطتها في مجال حقوق الإنسان والأقليات عن طريق لجنّتها المعنية بحقوق الإنسان والأقليات والمساواة بين الجنسين.

١٢- وثمة إدارات ضمن وزارات ومكاتب حكومية تُعنى بالأقليات وحماية حقوق الإنسان، لا سيما السكان الضعفاء، أو بتحسين وضع الفئات الاجتماعية الضعيفة.

١٣- وأنشأت الحكومة في عام ٢٠١٦ إدارة خاصة للسياسة الديموغرافية والسكانية. كما أنشئت الوكالة الحكومية لتسوية منازعات العمل والأمانة الحكومية للسياسات العمومية.

١٤- وعملاً بالتوصيات المقدمة في جولة الاستعراض الدوري الشامل الثانية، شكّلت الحكومة، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، المجلس المعني بتنفيذ توصيات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

١٥- وبالإضافة إلى الهيئات القائمة، أنشئ أيضاً المجلس المعني بتنفيذ خطة العمل لتنفيذ استراتيجية منع التمييز والحماية منه؛ ومجلس السياسة السكانية؛ والمجلس المعني بتحسين وضع روما وتنفيذ مخرجات عقد إدماج روما في المجتمع؛ والمجلس الوطني للأقليات؛ والمجلس المعني بمنع العنف المنزلي.

١٦- وعملاً بالمادة ١٠ من اتفاقية إسطنبول، أنشأت حكومة جمهورية صربيا هيئة التنسيق المعنية بالمساواة بين الجنسين في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وكلفتها بمراجعة جميع المسائل وتنسيق عمليات إدارات الهيئات الحكومية في مجال المساواة بين الجنسين.

١٧- وشكّلت هيئة التنسيق المشرفة على تنفيذ استراتيجية إدماج روما، التي تنسق عمليات الهيئات الحكومية في مجال إدماج روما.

ثالثاً- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في الممارسة: الوفاء بالالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان

١٨- لقد تحقق تقدم في حماية وتحسين المساواة بين الجنسين ووضع الروما، والأشخاص ذوي الإعاقة، وفتة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، والمهاجرين، واللاجئين، والأقليات القومية.

١٩- وبالإضافة إلى وضع إطار قانون واستراتيجي مناسب لحظر التمييز، أُنشئت آليات جديدة وجرى تعزيز التعاون فيما بين الإدارات والتنسيق مع المجتمع المدني.

٢٠- والمجالات التي تحتاج إلى بذل المزيد من الجهود تتعلق بتنفيذ القوانين تنفيذاً صحيحاً وبالعامل في المقام الأول على الحد من العنف الأسري. ومن المتوقع سن عدد من القوانين والاستراتيجيات الجديدة^(٣).

٢١- وتعرض حقوق الإنسان المكفولة للضرب والمجموعات الإثنية الأخرى في كوسوفو وميتوهيا للانتهاك مؤسسياً، على الصعيد التشريعي والقضائي والإداري، وكذلك بسبب أعمال فردية تعسفية. فالقوانين والاستراتيجيات ذات الصلة الخاصة بالمؤسسات المؤقتة للحكومة المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي فيما يتعلق بحقوق الإنسان ليست منقذة في الممارسة على قدم المساواة بإزاء الجميع. ونشدد بوجه خاص على الانتهاكات إزاء الحقوق التالية: الحق في الحياة، والحق في الأمن، وفي عودة المشردين داخلياً، وفي حرية اختيار مكان العيش، وفي المشاركة في الحياة السياسية دون عوائق، وفي التصرف في الممتلكات الخاصة دون عوائق، وفي حرية الدين والوصول الآمن إلى الكنائس وأماكن العبادة، وفي استعمال المرء لغته الأم، وفي استعمال المرء كتب مدرسية وكتب أخرى مكتوبة بلغته، وفي افتراض البراءة، وفي الحماية من تعسف الشرطة في سلطاتها، وحق أسر ضحايا جرائم الحرب في العدالة، وسائر الحقوق الأخرى.

رابعاً- تنفيذ التوصيات المقبولة المقدمة في الجولة الثانية للاستعراض الدوري الشامل

ألف- استعراض مدى قبول الصكوك الدولية لحقوق الإنسان (التوصيات ١٣١-١؛ و ١٣١-٢؛ و ١٣٢-١؛ و ١٣٣-٢)

٢٢- لقد صدقت صربيا، في الفترة بين جولتي الاستعراض الدوري الشامل، على عدد من الصكوك الدولية في مجال حقوق الإنسان^(٤).

٢٣- وقد بُحنت اقتراح للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. ونظراً لما يتطلبه تنفيذ هذه الاتفاقية من موارد مالية كبيرة، رأت السلطات الصربية أنه ليس بوسعها التصديق عليها في الوقت الحاضر.

٢٤- ووقّعت جمهورية صربيا على البرنامج المتعلق بالعمل اللائق مع منظمة العمل الدولية للفترة ٢٠١٣-٢٠١٧.

٢٥- ولم تعتبر السلطات الصربية أن اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩ ذات أولوية بالنسبة لها في الوقت الحاضر، لذا فهي تعتمز التصديق عليها خلال الفترة التالية لعام ٢٠١٧.

باء- الخطة الوطنية لحقوق الإنسان (التوصية ١٣١-١١)

٢٦- في سياق عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، اعتمدت جمهورية صربيا في نيسان/أبريل ٢٠١٦ خطة العمل للتفاوض في إطار الفصل ٢٣: الجهاز القضائي والحقوق الأساسية؛ وهي الخطة التي تشكل وثيقة استراتيجية في مجال حماية حقوق الإنسان وتحسين إعمالها والتي تحدد السياسات العمومية في هذا المجال، كما جرى تحسين التنفيذ والتنسيق واحترام الآجال وتمويل الإصلاحات تحسناً كبيراً. ويجري تنفيذ تدابير شديدة الأهمية ترمي إلى إنشاء جهاز قضائي مستقل ونزيه ومسؤول ومهني وفعال، فضلاً عن تدابير ترمي إلى محاكمة مرتكبي جرائم الحرب، ومجموعة تدابير لمكافحة الفساد، وتدابير تحظر التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية والمهينة وتحظر التمييز، وتدابير لحماية الفئات الضعيفة وحماية حقوق الأقليات القومية، وغيرها من التدابير. ومن المقرر الاضطلاع بأكثر من ٧٠٠ نشاطاً لتنفيذ هذه التدابير.

٢٧- وشهدت الموارد البشرية تحسناً في الإدارات الحكومية بفضل التدريب في سبل رصد تنفيذ السياسات الوطنية والقوانين والاستراتيجيات وبرامج العمل على المستوى المحلي. وجرى أيضاً تعزيز القدرات في وحدات الحكم الذاتي المحلية ومنظمات المجتمع المدني.

جيم- الآلية الوطنية للإبلاغ والرصد في مجال حقوق الإنسان (التوصيتان ١٣١-٤؛ و١٣١-٥)

٢٨- في عام ٢٠١٤، شكّلت الحكومة المجلس المعني بتنفيذ توصيات آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بهدف رصد تنفيذ التوصيات بقدر أكبر من الفعالية، وتحسين التعاون فيما بين القطاعات بخصوص تنفيذ كل واحد من هذه القطاعات وتعزيز التعاون مع آليات الأمم المتحدة.

٢٩- وصاغ المجلس خطة لتنفيذ توصيات آليات الأمم المتحدة لحماية حقوق الإنسان تشمل حالة التقدم في التنفيذ والأهداف المتوخاة والآجال المرسومة والهيئات المكلفة بالتنفيذ.

٣٠- والمبادئ الرئيسية لعمل المجلس هي الشمول (جميع القطاعات المعنية مشمولة بعمل المجلس^(٥)) والشفافية (الانفتاح والأمانة). والمجلس عبارة عن منتدى للمناقشات وهو يتوخى تحسين الاتصالات والتعاون ضمن السلطة التنفيذية، وكذلك فيما بين السلطة التنفيذية والقطاعات الأخرى.

٣١- وبغية الإشراف على تنفيذ التوصيات، عمدت كل إدارة إلى تعيين أشخاص تلقوا تدريباً مناسباً ليقوموا مقام جهات الاتصال لكي يتمكنوا من المشاركة في عمل المجلس.

٣٢- وأبرم المجلس اتفاقات تعاون مع تسع منظمات من منظمات المجتمع المدني.

دال- التعاون مع هيئات معاهدات الأمم المتحدة (التوصية ١٣٢-١٢)

٣٣- تعمل جمهورية صربيا باستمرار، تماشياً مع الالتزامات المقطوعة، على التعاون مع هيئات معاهدات حقوق الإنسان، وكذلك مع الإجراءات الخاصة التابعة للأمم المتحدة.

٣٤- وخلال الفترة قيد الإبلاغ، قدّمت جمهورية صربيا إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة التقارير التالية: التقريران الدوريان الثاني والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (تموز/يوليه ٢٠١٣)؛ والتقرير الدوري الثاني بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص

بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (أيار/مايو ٢٠١٤)؛ والتقارير الأولى بشأن تنفيذ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (شباط/فبراير ٢٠١٥)؛ والتقارير الدوري الثاني بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب؛ والتقارير الأولى بشأن تنفيذ حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (نيسان/أبريل ٢٠١٦)؛ والتقاريران الدوريان الثاني والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل (كانون الثاني/يناير ٢٠١٧)؛ والتقارير الدوري الثالث بشأن تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (آذار/مارس ٢٠١٧).

٣٥- وقدّمت جمهورية صربيا إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة التقارير التالية: التقريران الدوريان الثاني والثالث بشأن تنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (كانون الثاني/يناير ٢٠١٦)؛ والتقارير بشأن تنفيذ التوصيتين رقم ١٧ و ٢٣ من الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقريرين الدوريين الثاني والثالث بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (نيسان/أبريل ٢٠١٦)؛ والتقارير بشأن تنفيذ التوصيتين رقم ٩ (أ) و ١٩ من الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الدوري الثاني بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب (نيسان/أبريل ٢٠١٦)؛ والتقارير بشأن تنفيذ التوصيات رقم ١١ و ١٤ و ٢٨ من الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الأولي بشأن تنفيذ الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (أيار/مايو ٢٠١٦)؛ والتقارير بشأن تنفيذ التوصيتين رقم ٣٤ و ٥٤ من الملاحظات الختامية المتعلقة بالتقرير الأولي بشأن تنفيذ اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (أيار/مايو ٢٠١٧)؛ والتقارير الدوري الرابع بشأن تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (٢٠١٧).

٣٦- وقد تعاونت جمهورية صربيا تعاوناً مثمراً مع هيئات حقوق الإنسان ذات الصلة التابعة لمجلس أوروبا ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا^(٦).

هاء- الجهات المؤسسية الفاعلة في مجال حماية حقوق الإنسان (التوصيات ١٣١-٧؛ و ١٣١-٩؛ و ١٣١-١٠؛ و ١٣٢-٣؛ و ١٣٢-٤؛ و ١٣٣-٥)

٣٧- يجري حالياً إيلاء قدر كبير من الاهتمام لتعزيز قدرات الدولة على جميع المستويات في مجال حماية حقوق الإنسان.

٣٨- وقد أنشئت آليات جديدة لاستعراض السياسات المعتمدة ورصد تنفيذها.

٣٩- وفضلاً عن ذلك، حدد المكتب الحكومي للتعاون مع المجتمع المدني، وهو مؤسسة تعنى بدعم وتطوير الحوار بين إدارات الهيئات العمومية ومنظمات المجتمع المدني، معايير واضحة لإشراك منظمات المجتمع المدني على جميع مستويات صناعة القرار.

٤٠- وجرى توفير الإطار القانوني والأموال اللازمين لعمليات جميع الهيئات الحكومية المستقلة^(٧) المعنية بحقوق الإنسان، وكذلك الإدارة الفعالة بغية تعزيز مشروعية هذه الهيئات ومصداقيتها. وازدادت الأموال المخصصة لعملياتها من ميزانية جمهورية صربيا زيادة مطردة. وأُعفيت هذه الهيئات أيضاً من تنفيذ القانون المتعلق بتحديد العدد الأقصى من الموظفين في القطاع العام.

٤١- وفي أيار/مايو ٢٠١٥، عيّنت الجمعية الوطنية مفوضة جديدة للمساواة بين الجنسين. وانتقل مكتبها إلى مقر جديد في عام ٢٠١٦، وافتتحت أول مكتب إقليمي لها في نويفي بازار في آذار/مارس ٢٠١٤.

٤٢- وشملت خطة العمل للتفاوض في إطار الفصل ٢٣ تدابير لتعزيز قدرات أمين المظالم وذلك بتعديل قانون مكتب أمين المظالم.

واو- المدافعون عن حقوق الإنسان (التوصيتان ١٣١-١٨؛ و١٣١-١٩)

٤٣- تتعاون وزارة العدل، بوصفها الجهة المنسقة للمفاوضات مع المفوضية الأوروبية بشأن الفصل ٢٤: الجهاز القضائي والحقوق الأساسية، مع المؤتمر الوطني المعني بالاتحاد الأوروبي الذي يضم ٢٠٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني.

٤٤- ومن الأمثلة على الممارسة الجيدة في مجال التعاون مع المجتمع المدني، نود أن نؤكد مشاركة القطاع المدني في صياغة الاستراتيجية المتعلقة بمنع التمييز والحماية منه للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨.

٤٥- لقد ندّد جميع المسؤولين الحكوميين علناً بجميع الاعتداءات التي تعرض لها المثليون والمثليات ومزدوجو الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية والهجمات على روما. وأثارت جميع أشكال العنف والسلوكيات التمييزية والكتابات التي تنم على الكراهية على الجدران ردة فعل عامة على وسائل الإعلام المطبوعة والإلكترونية على السواء، فضلاً عن ملاحقة مرتكبي هذه الأفعال قضائياً.

زاي- الدورات التدريبية بشأن حقوق الإنسان (التوصيتان ١٣٢-٩؛ و١٣٢-١٠)

٤٦- تعكف مصلحة إدارة الموارد البشرية التابعة لحكومة جمهورية صربيا، في إطار الخطط الوطنية، على إجراء دورات تدريبية مهنية لموظفي الحكومة في مجال حماية حقوق الإنسان ومنع التمييز. وقد أجريت، منذ جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة، ٣٥ دورة تدريبية شملت ٥١١ موظفاً يعملون في شتى إدارات الهيئات الحكومية.

٤٧- وقد صدر دليل العمل بشأن البرنامج التدريبي المهني العام لموظفي الإدارات الحكومية ولموظفي الهيئات والمصالح الحكومية^(٨).

٤٨- وتجري الإدارة المعنية بإنفاذ العقوبات الجنائية دورات تدريبية لموظفيها بصورة منتظمة، وهي وسيلة مهمة لمنع التعذيب.

٤٩- ووضعت الأكاديمية القضائية وحدة دراسية لإدراجها في الدورات التدريبية في مجال حقوق الإنسان. وتجري دورات تدريبية أساسية لموظفي الجهاز القضائي بصورة منتظمة.

٥٠- وعُقد أثناء الفترة المشمولة بالإبلاغ دورات تدريبية لموظفي الهيئات الحكومية في موضوع معاملة الجناة الأحداث، بما في ذلك حمايتهم القانونية ومنع التمييز ضدهم، وكذلك في موضوع معاملة الشرطة الجناة الأحداث. وجرت أثناء هذه الفترة أيضاً دورات تدريبية شملت ١٠٣٧ موظفاً متخصصاً في الرعاية الاجتماعية تناولت موضوع المواقف إزاء المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايرو الهوية الجنسانية وأفراد أسرهم.

حاء- الحق في الخصوصية (التوصية ١٣٢-٧٤)

٥١- تجري حالياً عملية صياغة قانون بشأن حماية البيانات الشخصية وذلك تماشياً مع جداول المواثيق، وتوصيات الخبراء، ومشروع قانون بشأن المفوض المعني بالمعلومات ذات الأهمية العامة وحماية البيانات الشخصية، ومرسوم مقترح للبرلمان الأوروبي ومجلس أوروبا بشأن حماية الأفراد بإزاء معالجة البيانات الشخصية وحرية تداول تلك البيانات^(٩).

طاء- الحصول على مياه الشرب (التوصية ١٣٢-٨٥)

٥٢- يكفل دستور جمهورية صربيا الحق في بيئة صحية. ووفقاً للقانون المتعلق بالمياه، يُعتبر الماء مورداً طبيعياً، تعود ملكيته لجمهورية صربيا.

٥٣- وقد وُضع إطار وطني (دستوري وسياساتي وتشريعي) لدعم إتاحة الإمداد بالمياه والصرف الصحي. وتضطلع إدارات الحكم الذاتي المحلية بدور هام في تهيئة البيئة المواتية للتزويد بالمياه وإتاحة خدمات الصرف الصحي.

٥٤- وصدّقت جمهورية صربيا في عام ٢٠١٣ على البروتوكول المتعلق بالماء والصحة الملحق باتفاقية عام ١٩٩٢ المتعلقة بحماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية. وشكّلت هيئة مشتركة وُحددت أهداف وجدول زمني لتحقيقها تماشياً مع الفقرة ٣ من المادة ٦ من البروتوكول.

٥٥- وفي عام ٢٠١٦، اعتمدت الحكومة استراتيجية إدارة المياه في إقليم جمهورية صربيا للفترة القادمة إلى غاية عام ٢٠٣٤، بغية تحقيق إدارة متكاملة للمياه على نحو منصف ومستدام مع الوفاء في الوقت نفسه بالاتفاقيات الدولية.

ياء- حرية الدين/ارتياح الكنائس والطوائف الدينية (التوصيتان ١٣٢-٩٨؛ و١٣٣-١٠)

٥٦- جاء في دستور جمهورية صربيا أن صربيا دولة علمانية، وأن الكنائس والطوائف الدينية منفصلة عن الدولة، وليس هناك دين إجباري باعتباره دين الدولة، وهو ما يعني أن الكنائس والطوائف الدينية متساوية ومنفصلة عن الدولة.

٥٧- ومن منطلق أن وجود جميع الطوائف الدينية وممارستها نشاطها يقوم على مبادئ التعددية الدينية وأن شتى الكنائس والطوائف الدينية محكومة بالنظام القانوني لجمهورية صربيا، استحدثت إجراءات لتسجيل الكنائس والطوائف الدينية في صربيا. ويحدد قانون الكنائس والطوائف الدينية شتى الكيانات الدينية وتمنحها الاعتماد القانوني. ويُمنع حظر تشكيل كنائس وطوائف دينية جديدة، لكن من الضروري بيان الشروط التي يمكن على أساسها منحها وضع الكنيسة أو الطائفة الدينية وبذلك تكون مشمولة بالنظام القانوني بصفة طائفة دينية مسموح لها بممارسة الحريات الدينية. والتسجيل وفقاً للقانون مسألة اختيارية جعلت للحصول على وضع الكنيسة والتمتع بالشخصية الاعتبارية في جمهورية صربيا.

٥٨ - ووضعت وزارة العدل، بالتعاون مع كلية القانون بجامعة بلغراد، دراسة تحليلية مقارنة عن اللوائح المتعلقة بوضع الكنائس والطوائف الدينية من أجل ضبط معايير محددة استناداً إلى أفضل الممارسات في بلدان الاتحاد الأوروبي وفي منطقة جنوب شرق أوروبا.

٥٩ - وتميّزت الفترة المشمولة بالإبلاغ بإعادة الممتلكات إلى الكنائس والطوائف الدينية التي صودرت منها في الفترة اللاحقة للحرب العالمية الثانية. وليس في تعامل الوكالة المعنية بإعادة الممتلكات، التي تضطلع بالدور الرئيسي في عملية إعادة الممتلكات، أي تمييز ضد أي كنيسة أو طائفة دينية أو شخصية اعتبارية مسجلة في جمهورية صربيا^(١٠).

كاف - حرية الرأي والتعبير وحرية التجمع (التوصيات من ١٣٢-٧٥ إلى ١٣٢-٧٨؛ و ١٣٢-٨١؛ و ١٣٣-٦؛ و ١٣٣-١٢)

٦٠ - وسُنّت قوانين جديدة متعلقة بوسائل الإعلام في عام ٢٠١٤^(١١) وهي منسجمة تماماً مع الإطار التنظيمي الأوروبي.

٦١ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أكّدت المفوضية الأوروبية أن جمهورية صربيا تستوفي جميع الشروط المتعلقة بمواءمة قوانين ووسائل الإعلام بصورة كاملة مع التوجيه الأوروبي المتعلق بخدمات ووسائل الإعلام السمعية والبصرية^(١٢) وأن بإمكانها الانضمام إلى البرنامج الفرعي الأوروبي الإبداعي المتعلق بوسائل الإعلام.

٦٢ - وتنص المادة ٤ من القانون المتعلق بالمعلومات العامة ووسائل الإعلام على أن حرية المعلومات العامة يجب ألا تنتهك بإساءة استغلال المنصب أو السلطة أو الملكية أو أي حق آخر بممارسة التأثير أو الرقابة على وسائل طبع وتوزيع الجرائد أو على شبكات الاتصال الإلكترونية المستخدمة لتوزيع محتويات ووسائل الإعلام. ويتوخى القانون إنشاء سجل لوسائل الإعلام من أجل جعل المعلومات المتعلقة بوسائل الإعلام متاحة للجمهور العام. وتتولى وكالة سجل الأعمال التجارية إدارة سجل وسائل الإعلام.

٦٣ - والقانون الجديد المتعلق بالتجمعات العامة^(١٣) الذي دخل حيز التنفيذ في شباط/فبراير ٢٠١٦، منسجم مع المعايير المعاصرة المتعلقة بعمل الشرطة لحفظ النظام أثناء التجمعات العامة.

٦٤ - والحق في حرية التجمع مكفول أيضاً من خلال إقرار المسؤولية الجنائية على اعتبار أن القانون الجنائي ينظر إلى العمل الذي يُقصد به منع تجمع عام على أنه جناية.

٦٥ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، اعتمدت وزارة الشؤون الداخلية خطة عمل لتحسين سلوك الشرطة وتعاونها مع ممثلي وجمعيات المثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، وهي الخطة التي نُفذت تنفيذاً كاملاً. وجرى أيضاً تعيين منسقين بخصوص فئة المثليات والمتليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية، وصيغ دليل العمل لممارسات الشرطة لدى التعامل مع هذه الفئة من الناس وأُجريت دورات تدريبية لفائدة أفراد الشرطة.

٦٦ - وأثناء الحفاظ على القانون والنظام في سياق استعراض اعتزاز المثليين ٢٠١٤، تحقق تعاون جيد مع ممثلي اللجنة التنظيمية للتظاهرة. وبعد عام ٢٠١٤، جرت تظاهرات اعتزاز المثليين، الرامية إلى تعزيز حقوق هذه الفئة من الناس، دون حوادث كبيرة تذكر مع أخذ إجراءات أمنية أقل من ذي قبل. وجرى ضبط الجماعات التي أعربت من قبل عن عدم رضاها بتنظيم هذه التظاهرات^(١٤).

لام- منع التمييز (التوصيات من ١٣١-١٢ إلى ١٣١-١٧؛ ومن ١٣٢-١٣ إلى ١٣٢-١٧؛ ومن ١٣٢-١٣٢ إلى ١٣٢-٣٠؛ ومن ١٣٢-٧٩؛ ومن ١٣٢-٨٠)

٦٧- جرى، أثناء الفترة المشمولة بالإبلاغ، تحسين الإطار التشريعي والاستراتيجي والمؤسسي المتعلق بحظر التمييز.

٦٨- وحددت الاستراتيجية المتعلقة بمنع التمييز والحماية منه وخطة العمل المصاحبة لها سياسة الحكومة في هذا المجال إلى غاية عام ٢٠١٨^(١٥).

٦٩- وتخضع عملية تنفيذ التدابير للرصد من خلال عمل مجلس الحكومة الذي يعقد أربع دورات. وصيغت حتى الآن أربعة تقارير عن تنفيذ خطة العمل. وجرى تعيين المنسقين ونوابهم لجميع المؤسسات المكلفة بتنفيذ التدابير.

٧٠- ونُظمت دورات تدريبية للمنسقين ونوابهم، ولمتملى منظمات المجتمع المدني، ولوحدات الحكم الذاتي المحلية بغرض بناء القدرات وزيادة الفعالية في رصد تنفيذ خطة العمل.

٧١- ولكي يتسنى المعاقبة على التحريض على الكراهية القومية أو العرقية أو الدينية، أضيفت إلى القانون الجنائي المادة ٥٤ (أ) بشأن فرض عقوبات في ظروف خاصة عند ارتكاب جريمة بدافع التحريض^(١٦).

٧٢- ويجرم القانون الجنائي التحريض على الكراهية الإثنية أو العرقية أو الدينية، والتعصب، والتمييز العرقي وغيره من أشكال التمييز، وانتهاك حقوق المساواة، وانتهاك الحق في استعمال لغة من اللغات أو خط من الخطوط، وانتهاك حرية التعبير، وانتهاك الحق في الانتساب إلى الأصل القومي أو الإثني، وانتهاك حرية ممارسة الدين وأداء الشعائر الدينية، ويجرم كذلك الإضرار بسمعة شعب أو مجموعة قومية أو إثنية، وارتكاب إبادة جماعية أو جرائم حرب أو التحريض عليها.

٧٣- وأصدر مكتب النائب العام الصربي، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، توجيهات عاماً ذي طابع إلزامي بشأن الاحتفاظ بسجل خاص عن جرائم بعينها، منها جرائم الكراهية.

ميم- الأقليات القومية (التوصيات ١٣٢-٥؛ ومن ١٣٢-٨٨ إلى ١٣٢-٩٩)

٧٤- عرف الإطار التشريعي المتعلق بوضع الأقليات القومية ومشاركتها في الحياة الاجتماعية والسياسية في صربيا، الذي استحدث في العشر سنوات الماضية، تحسناً كبيراً وجرى تنفيذه عملياً.

٧٥- وينص قانون الخدمة المدنية الجديد على تمتع جميع المرشحين بفرص متساوية لشغل المناصب في المقاطعات المستقلة ذاتياً ووحدات الحكم الذاتي المحلية^(١٧). فجميع الوظائف متاحة بنفس الشروط. وينبغي أن تعكس التشكيلة الإثنية للموظفين، وتمثيل الجنسين، وعدد الأشخاص ذوي الإعاقة بين الموظفين التركيبة السكانية إلى أبعد حد ممكن. وأصدرت الحكومة ثلاثة مراسيم تحدد فيها معايير تصنيف وتوصيف الوظائف وشغل مناصب العمل في المقاطعات المستقلة ذاتياً ووحدات الحكم الذاتي المحلية.

٧٦- واعتمدت قرارات بشأن تنفيذ القانون المذكور آنفاً ونصت على أنه إذا كانت لغة وخط الكتابة لأقلية قومية ما مستعملان رسمياً في المقاطعة المستقلة ذاتياً أو وحدة الحكم الذاتي المحلية أو بلدية مدينة ما فإن معرفة هذه اللغة تكون شرطاً لشغل المناصب التي يكون فيها التخاطب الشفهي والتواصل الكتابي مع المواطنين مطلوباً. وتُعطى الأولوية لأفراد الأقليات القومية في حال كان تقييم مؤهل المرشحين متساوياً لشغل وظيفة بعينها، ويتبع أن يكون ذلك المذكوراً بوضوح في إعلانات الوظائف الشاغرة إذا كانت هناك حاجة لتشغيل أشخاص من أقليات قومية ذات تمثيل دون المستوى المطلوب بين ملاك الموظفين.

٧٧- واعتمدت الحكومة، في ٣ آذار/مارس ٢٠١٦، خطة عمل متعلقة بممارسة حقوق الأقليات القومية^(١٨). وشاركت مجالس الأقليات القومية في صياغة خطة العمل. وتنص خطة العمل على زيادة مشاركة الأقليات القومية في الحكومة، وعلى استعمال طريقة الكتابة وإعمال الحقوق في مجالي التعليم والثقافة.

٧٨- ومجلس الأقليات القومية، وهو الهيئة التي تجري الحكومة من خلالها حواراً بشأن جميع المسائل ذات الاهتمام للأقليات القومية وبشأن تحسين وضعها، مكلف بالإشراف على تنفيذ الأنشطة في إطار خطة العمل لإعمال حقوق الأقليات القومية. واستأنف المجلس عمله في عام ٢٠١٥. ويتأسس المجلس رئيس الوزراء، وأعضاؤه هم من الوزراء المعنيين ورؤساء مجالس الأقليات القومية. واعتمد برنامج لتخصيص الأموال من ميزانية صندوق الأقليات القومية في جلسة لمجلس الأقليات القومية عُقدت في ٢٣ أيار/مايو ٢٠١٧، حيث تقرر أن يكون توفير المعلومات بلغات الأقليات القومية مجالاً ذي أولوية للتمويل من ميزانية صندوق الأقليات القومية في عام ٢٠١٧. وسوف تتاح الأموال عن طريق نداء إلى الجمهور يطلقه وزير الإدارة الحكومية والحكم الذاتي المحلي.

٧٩- ويوجد في صربيا ٢١ مجلساً لأقلية قومية؛ وتتلقى هذه المجالس التمويل لعملها من ميزانية جمهورية صربيا، ومن ميزانيات المقاطعات ذات الاستقلال الذاتي ووحدات الحكم الذاتي المحلي، ومن المنح وغيرها.

٨٠- وعقد المكتب المعني بحقوق الإنسان والأقليات، بالتعاون مع بعثة منظمة والأمن والتعاون في أوروبا، عدداً من الدورات التدريبية الرامية إلى تعزيز قدرات مجالس الأقليات القومية. وتتلقى تمويلها من صناديق آلية المساعدة في المرحلة قبل الانضمام.

٨١- ويُتاح التعليم بخمسة عشرة لغة من لغات الأقليات القومية في جميع المراحل التعليمية الثلاثة وهو ما يشمل هذا العام أكثر من ٦٠ ٠٠٠ طالب. وتُستعمل ١١ لغة من لغات الأقليات القومية استعمالاً رسمياً في ٤٢ وحدة من وحدات الحكم الذاتي المحلي. وتُبث شهرياً أكثر من ١٨ ٠٠٠ ساعة من البرامج الإذاعية والتلفزيونية بستة عشرة لغة من لغات الأقليات القومية، وتوزع أكثر من ١٠٠ وسيلة إعلامية مصبوعة.

٨٢- وتواصل الحكومة بذل جهود في مجال إدماج الروما باعتماد الاستراتيجية الجديدة المتعلقة بالإدماج الاجتماعي للروما في جمهورية صربيا بحلول عام ٢٠٢٥. وتحدد الاستراتيجية وخطة العمل المصاحبة لها التدابير والأنشطة والجهات المنقذة والأموال التي تخصص للمجالات ذات الأولوية، وهي السكن والعمل والتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية ومنع التمييز.

- ٨٣- وتعكف هيئة التنسيق الحكومية المعنية بإدماج الروما على رصد تنفيذ هذه التدابير. ويقوم المجلس الحكومي المعني بتحسين وضع الروما وتنفيذ بنود عقد إدماج الروما أيضاً برصد تنفيذ السياسات المتعلقة بإدماج الروما.
- ٨٤- وبفضل تنفيذ الاستراتيجية السابقة لتحسين وضع الروما إلى غاية ٢٠١٥، والمشاركة في عقد إدماج الروما (٢٠٠٥-٢٠١٥)، حققت صربيا نتائج معتبرة، وهو ما يمكن اتخاذه مثلاً على الممارسات الجيدة.
- ٨٥- وأتاحت التعديلات والملحقات التي أضيفت لقانون الإجراءات غير القضائية المجال للمزيد من التسجيلات في سجل المواليد وساعدت المواطنين الروما على الحصول على الوثائق الشخصية.
- ٨٦- ويعمل حالياً ١٨١ مساعداً تربوياً، يساعدون في إدماج التلاميذ الروما وفي تمكينهم من تحقيق نتائج جيدة في تعليمهم.
- ٨٧- وبفضل تنفيذ تدابير العمل الإيجابي (٢٠٠٣)، سجّل ١ ٩٦٠ طالباً من الروما في الجامعات والمدارس العليا و ٥ ٠٧٠ طالباً من الروما في المدارس الثانوية، واستُحدث نظام لرصد حضور الطلبة المنتظم في المدارس وتقدمهم في التحصيل العلمي. وتقدّم منح دراسية لمواصلة تعليمهم بفضل تدابير العمل الإيجابي.
- ٨٨- ويضطلع خمسة وسبعون وسيطاً صحياً بأنشطة في سياق تثقيف الروما في المجال الصحي. ويعمل هؤلاء على مساعدة قاطني العشوائيات على تحسين حالتهم الصحية وجعلهم مندمجين في نظام الرعاية الصحية^(١٩). ووضع لأول مرة سجل يحصي عدد وأماكن العشوائيات في صربيا، وهو ما أتاح الفرصة لتوجيه الأموال لتسوية هذه المشكلة. ووفقاً لبيانات قدمتها بلديات، هناك ٥٨٣ مجموعة سكنية عشوائية/غير قانونية للروما في صربيا. ووضعت أولى الخطط العمرانية لإنجاز مستوطنات دون المستوى للروما، ووضع ١٣ نموذجاً لتحسين ظروف السكن للروما.
- ٨٩- وبالإضافة إلى توفير السكن الاجتماعي، بوصفه نموذجاً لتسوية مشاكل السكن، يجري إعداد برامج تتيح شراء سكنات عائلية ريفية.
- ٩٠- ويمثل البرنامج المتعلق بالتشغيل والسياسة الاجتماعية المعتمد تحسباً للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي وثيقة في غاية الأهمية لرصد التقدم المحرز في عملية الاندماج الأوروبي وفي المفاوضات مع المفوضية الأوروبية في مجالي التشغيل والسياسة الاجتماعية. وتنظم الاستراتيجية الجديدة للانضمام الاجتماعي للروما في جمهورية صربيا مسألة تشغيل الروما.
- ٩١- واستحدثت قاعدة بيانات لرصد إدماج الروما على الصعيدين المحلي والوطني من خلال مشروع 'نحن موجودون معكم' لآلية المساعدة في المرحلة قبل الانضمام لعام ٢٠١٢ - IPA 2012 TARI project^(٢٠).

نون - الأشخاص غير المشمولين بحماية القانون (التوصية ١٣٢-٨)

٩٢- المولود يسجّل في سجل الولادات بغض النظر عما إذا كان أبواه معروفين أو غير معروفين، وبغض النظر عما إذا المولود بدون رعاية أبوية، وبغض النظر عما إذا كان المولود طفلاً متبنياً أو طفلاً لأبوين لا يملكان وثائق شخصية.

٩٣- وأتاحت التعديلات التي أُدخلت على قانون الإجراءات غير التنازعية وتنفيذ اتفاقات بين أمين المظالم والوزارات المعنية، بدعم من مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، تسوية مسألة الوثائق الشخصية لأكثر من ٢٥ ٠٠٠ من الروما أثناء الفترة المشمولة بالإبلاغ.

٩٤- ومع الشروع في العمل بخدمة "أبيها الرضيع، مرحباً بك في هذا العالم" في نيسان/ أبريل ٢٠١٦، جرى تبسيط إجراءات تسجيل الرضيع في سجل المواليد، والإبلاغ عن المواطنة ومكان الإقامة، والتسجيل الإلكتروني للتأمين الصحي قبل أن يغادر الرضيع عيادة التوليد.

سين - حقوق الطفل (التوصيات ١٣١-٦؛ و ١٣١-٨؛ و ١٣١-٢٣؛ ومن ١٣١-٢٥ إلى ١٣١-٢٩)

٩٥- تكفل القوانين والنظم المعمول بها أعمال حقوق الطفل وحمايتها، وهو ما جعل الوزارة المكلفة بحماية الأسرة ترى عدم ضرورة اعتماد قانون خاص بشأن حقوق الطفل.

٩٦- وبالرغم من تنصيب قانون الأسرة على عدم جواز تعريض الآباء أبناءهم لأعمال وعقوبات مهينة تنال من الكرامة الإنسانية وأن من واجبهم حماية أطفالهم من تعرضهم لهذه الأعمال على أيدي أناس آخرين، ثمة تعديلات يجري إعدادها سوف تحظر تعريض الأطفال للعقوبة البدنية باعتبارها أسلوباً لتربيتهم حظراً صريحاً. وبدأت الوزارة المكلفة بالأسرة العمل لصياغة مشروع قانون يتضمن تعديل وتكميل قانون الأسرة يتوخى، في جملة أمور أخرى، حظر إلحاق العقوبة البدنية بالأطفال، وحظر استعمال القوة الجسدية أسلوباً لتربية الأطفال، واستحداث تدابير تتعلق بحماية الأطفال من الإيذاء المنزلي.

٩٧- وأجرى مجلس حماية الطفل دراسة بشأن مشروع قانون أمين مظالم الأطفال لعام ٢٠٠٨ وعدّله، وأرسل مبادرة إلى الحكومة لبدء إجراءات إقرار مشروع القانون. وتجري حالياً مناقشة عامة بشأن مشروع القانون بهدف تحسين صياغته.

٩٨- وعلى الرغم من أن القانون الجنائي لا يتضمن جريمة تسمى "بيع الأطفال"، إلا أنه وجب التشديد على أن جرائم أخرى يعترف بها هذا القانون تجرم بيع الأطفال. وبالإضافة إلى جريمة الاتجار بالبشر، يتضمن القانون الجنائي جرائم من قبيل ما يلي: الاتجار بالقصر لأغراض التبنى، وإبعاد القاصر عن بيته، وتغيير البيئة الأسرية.

٩٩- وبهدف مكافحة استغلال الأطفال في المواد الإباحية، أُدخلت تعديلات على القانون الجنائي بغرض إدراج تعريف للمواد الإباحية وإضافة فقرات جديدة تجرم هذه الأفعال وكذلك الوصول إلى المواد الإباحية التي يستغل فيها الأطفال.

١٠٠- ويشمل برنامج "مدرسة خالية من العنف" ٢٧٤ مدرسة. وأنشئ موقع تفاعلي على شبكة الإنترنت يطلق عليه "مدرسة خالية من العنف" وروّود بأدوات لتقييم مدى سلامة البيئة

المدرسية والعنف القائم على نوع الجنس والعنف في الواقع الافتراضي. وفي إطار عملية تقييم نوعية التعليم وتعزيز قدرات المدارس والمرشدين التربويين لرصد مدى سلامة البيئة المدرسية وُضع دليل قواعد لتقييم مدى سلامتها.

عين- المساواة بين الجنسين (التوصيات ١٣٢-٦؛ ومن ١٣٢-١٨ إلى ١٣٢-٢٤؛ و ١٣٢-٨٢؛ و ١٣٢-٨٣)

١٠١- اضطلعت هيئة التنسيق من أجل المساواة بين الجنسين، التي يرأسها أحد نواب رئيس الوزراء، منذ إنشائها في عام ٢٠١٤، بعدد من الأنشطة لتحسين وضع المرأة والمساواة بين الجنسين.

١٠٢- وفي أعقاب الانتخابات البرلمانية والمحلية لعام ٢٠١٦، عُيِّنت امرأة في منصب رئيس الجمعية الوطنية، وبلغت نسبة تمثيل النساء ٣٤,٥٤ في المائة من أعضاء البرلمان. وهي نسبة التمثيل ذاتها المسجلة في جميع المدن والمجالس البلدية.

١٠٣- وأفضت الانتخابات الرئاسية لأيار/مايو ٢٠١٧ إلى حدوث تغييرات في الحكومة. وللمرة الأولى، عُيِّنت امرأة في منصب رئيس وزراء صربيا. ومن مجموع ٢١ وزيراً، أربعة منهم نساء، وأوكل إلى إحداهن منصب نائب رئيس وزراء ورئيس هيئة التنسيق من أجل المساواة بين الجنسين. وتترأس خمس نساء مناطق إدارية، وتشغل ١٢ أحيات منصب عمدة.

١٠٤- وهناك أكثر من ١٠٠ هيئة محلية للمساواة بين الجنسين.

١٠٥- وتسمح اللوائح التنظيمية التي تطبقها الهيئات الحكومية المحلية والهيئات الحكومية الإقليمية المستقلة ذاتياً بوصول الجنسين على قدم المساواة إلى فرص العمل المتاحة. وأدرج في قانون عام ٢٠١٥ بشأن نظام الميزانية أسلوب لوضع الميزانية يراعي الاعتبارات الجنسانية والتزام يقضي بأن يطبق جميع المستفيدين من الميزانية هذا الأسلوب بحلول عام ٢٠٢٠ على أقصى تقدير.

١٠٦- ومنذ شباط/فبراير ٢٠١٦، استخدمت جمهورية صربيا مؤشر الاتحاد الأوروبي للمساواة بين الجنسين في ستة مجالات، هي: توزيع الوقت والمال والعمل والمعرفة والسلطة والصحة؛ وفي مجالين فرعيين، هما: العنف ضد المرأة والفوارق القطاعية. وتفيد المؤشرات بأن مؤشر المساواة بين الجنسين في جمهورية صربيا يبلغ ٤٠,٦٠ في المائة^(٢١).

١٠٧- وفي شباط/فبراير ٢٠١٦، اعتمدت الحكومة استراتيجية وطنية للمساواة بين الجنسين للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ مع خطة عمل للفترة ٢٠١٦-٢٠١٨^(٢٢).

١٠٨- وفي ١٩ أيار/مايو ٢٠١٧، اعتمدت خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم ١٣٢٥ - المرأة والسلام والأمن في جمهورية صربيا (٢٠١٧-٢٠٢٠). وشملت خطة العمل الوطنية الثانية عدداً أكبر من الجهات الفاعلة وركزت على تنفيذ الإصلاحات على الصعيد المحلي.

١٠٩- واعتمدت صربيا إطاراً استراتيجياً ومعيارياً يساهم في تحسين وضع المرأة في المناطق الريفية وتمكينها من الناحية الاقتصادية.

١١٠ - ودُعِّمت المشاريع والحملات الرامية إلى تحسين المساواة بين الجنسين والتغلب على القوالب النمطية والتحيزات الجنسانية في صربيا على صعيد الجمهورية والأقاليم. ووضعت جمهورية صربيا إطاراً قانونياً ينص على مبدأ تكافؤ الفرص وإتاحة فرص العمل لكلا الجنسين.

١١١ - وتشغل النساء ٦٢,٤ في المائة من مجموع موظفي الدولة، وهن يشغلن ٥٣,٢٣ في المائة من المناصب القيادية، و٤٥ في المائة من الوظائف الحكومية. وتتساوى أجور الرجال والنساء في القطاعين العام والخاص.

فء- الأشخاص ذوو الإعاقة (التوصيتان ١٣٢-٨٦ و ١٣٢-٨٧)

١١٢ - عُدِّل قانون منع التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠١٥، لكي يتسنى للأشخاص ذوي الإعاقة الذين لا يستطيعون التوقيع بأنفسهم استخدام ختم يتضمن بيانات هويتهم الشخصية أو يحمل توقيعاً منقوشاً.

١١٣ - واستُكملت مجموعة قوانين مكافحة التمييز في آذار/مارس ٢٠١٥ عندما اعتُمد قانون استخدام لغة الإشارة وقانون تنقل المكفوفين بكلاب مرشدة.

١١٤ - وشكّل فريق من المهنيين يُعنى بالتعليم الشامل في جميع مؤسسات التعليم قبل المدرسي والابتدائي والثانوي. وكُلِّف بتطوير البيئة والسياسات والممارسات الشاملة وتحسينها على مستوى المؤسسة. وأنشئت لجان مشتركة بين الإدارات في جميع وحدات الحكم الذاتي المحلية وكُلِّفت بتقييم الحاجة إلى مزيد من الدعم للأطفال في مجالات التعليم والصحة والحياة الاجتماعية.

١١٥ - وينصّ القانون المتعلق بأسس النظام التعليمي صراحة على أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لما هي عليه "احتمالات وصول الأطفال والطلاب والبالغين الذين يواجهون صعوبات في النمو ويعانون من الإعاقة، بصرف النظر عن وضعهم المالي، إلى جميع مستويات التعليم، و"تمتع الأشخاص المقيمين في مؤسسات الحماية الاجتماعية، مثل الأطفال الطلاب والبالغين المرضى، بحقوقهم في التعليم أثناء إقامتهم في هذه المؤسسات وأثناء تلقيهم العلاج الطبي في المستشفى أو في البيت." وينبغي أيضاً إيلاء اهتمام خاص للحد من عدد الأطفال الذين يتركون المدرسة في مرحلة مبكرة، ولا سيما أولئك المنحدرين من فئات سكانية محرومة اجتماعياً ومن مناطق متخلّفة، وأولئك الذين يواجهون صعوبات في النمو ويعانون من الإعاقة، وغيرهم من الذين يواجهون صعوبات محددة في التعلّم، ولإعادة إدماج الأطفال في النظام، تماشياً مع مبادئ التعليم الشامل للجميع.

١١٦ - ويحق أيضاً للأطفال الذين يواجهون صعوبات في النمو ويعانون من الإعاقة استخدام لغة الإشارة أو حروف خاصة.

١١٧ - وينصّ القانون الجديد للكتب الدراسية على أن يستخدم الطلاب ذوو الإعاقة كتباً مدرسية تكون بصيغة مكيفة لتلبية احتياجاتهم.

١١٨ - وينصّ القانون الجديد للتعليم الثانوي على أن التعليم الثانوي مجاني لكنه غير إلزامي، ويتيح إمكانية التعلّم عن بُعد.

١١٩ - وينصّ دليل العمل المتعلق بتحديد أولويات تسجيل الأطفال في مؤسسات التعليم قبل المدرسي على إعطاء الأولوية للأطفال المنحدرين من الفئات السكانية الفقيرة. ويتاح التعليم قبل المدرسي بالمجان لجميع الأطفال ويموّل من ميزانية جمهورية صربيا.

١٢٠- واعتمد دليل العمل المتعلق بمعايير الاعتراف بأشكال التمييز التي يتعرض لها موظف أو طفل أو شخص ثالث في المؤسسات التعليمية.

١٢١- وتنص استراتيجية التعليم في جمهورية صربيا الممتدة في عام ٢٠٢٠ على تسجيل جميع الأطفال في التعليم الابتدائي، ولا سيما أطفال المناطق الريفية وأطفال الروما والأطفال الذين يواجهون صعوبات في النمو ويعانون من الإعاقة، وعلى خفض عدد الأطفال الذين يتركون التعليم الابتدائي والثانوي في مرحلة مبكرة.

صاد- المسنون (التوصية ١٣٢-٨٤)

١٢٢- حرصاً على تحسين نوعية خدمات الحماية الاجتماعية، يشترط قانون الحماية الاجتماعية على منظمات الحماية الاجتماعية الحصول على تراخيص للعمل. ويحدد دليل العمل المتعلق بشروط ومعايير توفير خدمات الحماية الاجتماعية معايير توفير معظم هذه الخدمات.

١٢٣- وساهمت الاستراتيجية الوطنية للشيخوخة الممتدة إلى عام ٢٠١٦ في إدراج ظاهرة الشيخوخة في الخطط الإنمائية، وأدرجت أهدافها في غيرها من الوثائق الاستراتيجية الوطنية والمحلية.

١٢٤- وأتاح تقييم هذه الاستراتيجية التوصل إلى خلاصة مفادها أنه ليس من الضروري وضع أي استراتيجية جديدة وإنما ينبغي تنفيذ تلك الموجودة. وتتفق الأهداف الاستراتيجية مع أهداف الاتحاد الأوروبي لعام ٢٠٢٠.

١٢٥- وازداد في المجتمعات المحلية عدد الخدمات المختلفة المقدمة إلى المسنين المقيمين في مرافق رعاية المتقاعدين، بما يساعد المسنين على تحسين طرق تواصلهم مع المجتمع. وتحسنت ظروف السكن في القطاع العام نتيجة توحيد الخدمات وفرض تراخيص العمل على المنظمات المعنية والمهنيين المعنيين.

١٢٦- وتقدم الخدمات المنزلية للمسنين في عدد من المجتمعات المحلية^(٢٣).

١٢٧- ويتلقى المسنون (٦٥ سنة فما فوق) والمسنون الفقراء بعض الخدمات بالمجان أو بأسعار مخفضة (وهي تتراوح بين خدمات المرافق العامة وخدمات النقل العام). وتوجد هذه المرافق في معظم البلديات والمدن، ولا سيما في بلغراد.

١٢٨- وبدأ يظهر مقدمو الخدمات الاجتماعية من القطاع الخاص، ولا سيما فيما يتعلق بدور رعاية المتقاعدين (إذ يوجد ٥٠٠٠ مكان لإيواء المسنين في دور خاصة لرعاية المتقاعدين).

قاف- المهاجرون واللاجئون والمشردون داخلياً (التوصيات ١٣٢-١٠٠؛ و١٣٢-١٠١؛ و١٣٢-١٠٢)

١٢٩- ينص قانون توظيف الأجانب المعتمد في عام ٢٠١٤ على شروط وإجراءات توظيف الأجانب. وتكون للأجنبي المستخدم وفقاً لهذا القانون الحقوق والالتزامات ذاتها التي للمواطنين المحليين، في حال استيفاء الشروط المنصوص عليها في القانون. وأصدر مكتب العمالة الوطني ٤٣٠ ٧ تصريح عمل للأجانب في عام ٢٠١٦.

١٣٠- وجمهورية صربيا هي البلد الأوروبي الوحيد الذي يواجه في القرن ٢١ مشكلة التشرّد الداخلي الطويل الأمد. ويوجد في صربيا حالياً ١٤٠ ٢٠٣ مشرّداً داخلياً وحوالي ١٧ ٠٠٠ من السكان المحليين المشرّدين داخلياً. ولم تنهياً ظروف العودة المستدامة للأشخاص المشرّدين داخلياً إلى كوسوفو وميتوهيا، وهي مسؤولية تقع على عاتق المجتمع الدولي، بعد مرور ١٨ سنة على طردهم، وهو ما تشهد عليه بيانات مفوضية اللاجئين التي تفيد بأن أقل من ٥ في المائة من الأشخاص المشرّدين عادوا إلى كوسوفو منذ عام ١٩٩٩.

١٣١- وتمثل العقبات الرئيسية أمام العودة المستدامة فيما يلي: الحالة الأمنية، وانعدام آليات الحماية والوصول إلى العدالة، وعدم تسوية مسألة إعادة الممتلكات، وصعوبة الحصول على الخدمات العامة، واستخدام اللغة الأم.

١٣٢- وفي إطار إيجاد حلول دائمة وإعمال الحقوق الأساسية للمشرّدين داخلياً، بما في ذلك الحق في إمكانية وصول الشخص إلى ممتلكاته واستعادتها والحق في العمل، يتعين السماح لجميع المشرّدين داخلياً من كوسوفو وميتوهيا بالاختيار بين الإدماج المحلي والعودة المستدامة.

١٣٣- ووُضعت آليات مركزية ومحلية لتنفيذ جميع أنواع برامج دعم المشرّدين داخلياً. وبفضل نظام تخطيط الإجراءات المحلية لتلبية احتياجات هؤلاء الأشخاص، تشارك وحدات الحكم الذاتي المحلية إلى حد كبير في هذه الأنشطة وتموّل البرامج من ميزانية الدولة وأموال الجهات المانحة. وينقذ في صربيا حالياً برنامج الإسكان الإقليمي الخاص باللاجئين في يوغوسلافيا السابقة والمشارك بين أربعة بلدان - هي البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا والجبل الأسود وجمهورية صربيا - بهدف تأمين سكن دائم لما يعادل ١٦ ٧٨٠ أسرة (٤٥ ٠٠٠ فرداً). وتتلقى العملية الإقليمية دعماً كبيراً من المجتمع الدولي، أي: الاتحاد الأوروبي، والولايات المتحدة الأمريكية، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بما في ذلك صناديق تنفيذ برنامج الإسكان الإقليمي.

١٣٤- واعتمدت أيضاً الاستراتيجية الوطنية لتسوية مشاكل اللاجئين والمشرّدين داخلياً للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠.

١٣٥- وتماشياً مع قانون اللاجئين وقانون إدارة الهجرة وقانون اللجوء، فإن مفوضية اللاجئين والهجرة بصدد الإمساك بسجلات للاجئين والأشخاص المشرّدين داخلياً وسجلات للمتمسكي اللجوء/المهاجرين في مراكز الاستقبال. وفي السنوات السبع الماضية، حدّدت المفوضية مجموعة خصائص التي تراعيها جمهورية صربيا فيما يخص الهجرة، باعتبارها وسيلة لرصد تدفقات الهجرة واتجاهاتها.

١٣٦- وفي سياق مواءمة النظم الوطنية مع الصكوك القانونية للاتحاد الأوروبي التي تنظم مجال اللجوء، اعتمدت الحكومة مشروع قانون بشأن اللجوء والحماية المؤقتة في ٢٥ آب/أغسطس وعرضته على البرلمان لكي ينظر فيه.

١٣٧- وأنشئ مكتب اللجوء في ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ وأُخضع لسلطة إدارة شرطة الحدود، وهو يضطلع بإجراءات عملية اللجوء في مرحلتها الأولى. وتبّت لجنة اللجوء التي تعيّنّها الحكومة في إجراءات اللجوء في المرحلة الثانية. وتوفّر الحماية القانونية من قرارات اللجنة عن طريق إجراء إداري لتسوية المنازعات.

١٣٨- وتشير التقديرات إلى أن أكثر من ٩٠٠ ٠٠٠ مهاجر ولاجئ من مناطق مرقّتها بالحروب عبروا صربيا دون تسجيل حوادث كبيرة. ومنذ إغلاق طريق عبور المهاجرين بات القصر يمثلون أكثر من ٤٠ في المائة من الأشخاص الموجودين في مراكز الاستقبال^(٢٤). وفي الوقت الحالي، يوجد ١٨ مركزاً بإمكانه استقبال ٦ ٠٠٠ شخص (خمسة مراكز لجوء و١٣ مركز استقبال). وفي عام ٢٠١٥، أنشأت الحكومة الصربية فرقة عمل لحل مشاكل تدفقات الهجرة المختلطة.

١٣٩- ويخصّص ركن للأطفال في جميع مراكز الاستقبال، ويُفصّل بين النساء والرجال في أماكن الإيواء. ويُكفّل الدعم النفسي والاجتماعي بالشراكة مع منظمات المجتمع المدني. ووُفّرت الظروف لالتحاق الأطفال والشباب بالمدارس، ونُظّمت لهم أنشطة ترفيهية وتعليمية إضافية.

١٤٠- وتنظم وزارة العمل والعمالة والشؤون الاجتماعية وشؤون المحاربين القدماء دورات تدريبية لفائدة الموظفين العاملين في مجال الرعاية الاجتماعية بشأن "تعزيز التسامح مع المشردين داخلياً في صربيا وقمع التمييز ضدهم واحترام حقوقهم سعياً إلى إيجاد حلول دائمة".

١٤١- ويُسمح لمنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدولية المعنية بمسائل حماية المهاجرين واللاجئين، ولا سيما النساء، بالوصول إلى مراكز الإيواء الدائمة ومراكز الاستقبال^(٢٥).

راء- العنف المنزلي (التوصيات ١٣١-٢٠؛ و ١٣١-٢١؛ ومن ١٣٢-٣٣ إلى ١٣٢-٤٧)

١٤٢- صدّقت صربيا على اتفاقية مجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (اتفاقية اسطنبول)^(٢٦) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

١٤٣- وشرعت هيئة التنسيق من أجل المساواة بين الجنسين في اعتماد الاستراتيجية الوطنية لمنع ومكافحة العنف ضد النساء والشابات في الأسرة وفي إطار علاقات الشراكة للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٠.

١٤٤- ومكاتب المدعي العام ملزمة بتقديم تقارير فصلية مشفوعة ببيانات من السجلات الخاصة إلى مكتب المدعي العام الحكومي، وذلك عن طريق مكاتب الادعاء العام الاستثنائي.

١٤٥- وأصدر مكتب المدعي العام الحكومي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ تعليمات ملزمة^(٢٧) تقضي بأن تُفتح سجلات خاصة في مكاتب الادعاء العام الاستثنائي ومكاتب الادعاء العام العليا ومكاتب الادعاء العام في البلديات، تُقيّد فيها معلومات تشمل تلك المتعلقة بجرائم العنف المنزلي.

١٤٦- وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، أنشئت ضمن إدارة الشرطة الجنائية إدارة منع العنف المنزلي ومكافحته التي ترصد وتحلل وتنسق قضايا العنف المنزلي على صعيد جميع إدارات الشرطة البالغ عددها ٢٧ إدارة.

١٤٧- وفي شباط/فبراير ٢٠١٣، اعتمدت وزارة الشؤون الداخلية بروتوكولاً خاصاً بشأن كيفية تعامل ضباط الشرطة مع حالات العنف ضد المرأة داخل الأسرة وفي إطار علاقات الشراكة الحميمة. وأجريت دورات تدريبية أساسية وخاصة بشأن تنفيذ البروتوكول. وفي ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٤، اعتمد البروتوكول الخاص لتعامل جهاز القضاء مع حالات العنف ضد المرأة داخل الأسرة وفي إطار علاقات الشراكة الحميمة.

- ١٤٨- وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، اعتمد دليل العمل المتعلق بشروط ومعايير توفير خدمات خط هاتفي مباشر للنساء ضحايا العنف^(٢٨) وذلك وفقاً للمادة ٢٤ من اتفاقية اسطنبول.
- ١٤٩- وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، اعتمد قانون تعديل القانون الجنائي وقانون منع العنف المنزلي اللذين دخلا حيز النفاذ في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٧، بهدف مواءمتهما مع اتفاقية اسطنبول^(٢٩).
- ١٥٠- وتنص التعديلات المدخلة على القانون الجنائي في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ على تجريم الزواج القسري^(٣٠).
- ١٥١- وينظم قانون منع العنف المنزلي^(٣١) أحكاماً هيكلية مؤسسات الدولة وإجراءاتها تنظيمياً شاملاً ويمكّن من منع العنف المنزلي من خلال حماية ضحايا العنف المنزلي ودعمهم بوتيرة أسرع ومن خلال التنفيذ الضروري لبعض أهم الحلول المتاحة في اتفاقية اسطنبول.
- ١٥٢- وينص القانون على تعاون مكاتب المدعين العامين ومراكز الشرطة ومراكز الخدمات الاجتماعية من خلال هيئة مشتركة - هي فريق التنسيق والتعاون، ويحدد العقوبات التأديبية والجنحية المنطبقة على موظفي الدولة والقضاة والمدعين العامين. وكُلّف مجلس الحكومة المعني بقمع العنف المنزلي بالإشراف على تنفيذ القانون وتحسين التنسيق بين الهيئات الحكومية ذات الصلة والأطراف الأخرى، وتحسين فعالية إجراءات منع العنف المنزلي والحماية منه.
- ١٥٣- واستحدث قانون منع العنف المنزلي تدبيرين طارئين اثنين هما: إبعاد مرتكب العنف المنزلي من منزل الأسرة، ومنع الجاني من الاتصال بالضحية أو الاقتراب منها (أمر تقييدي).
- ١٥٤- وعلاوة على ذلك، يعرف القانون العنف المنزلي على أنه عمل من أعمال العنف البدني أو الجنسي أو النفسي أو الاقتصادي ضد شخص ارتبط أو يرتبط به الجاني بزواج رسمي أو عرقي، أو ضد شخص تربطه بالجاني علاقة نسب مباشرة، أو ضد شخص تربطه بالجاني علاقة نسب غير مباشرة تصل إلى الدرجة الثانية، أو ضد شخص قريب من الجاني بالمصاهرة، أو ضد طفل معالٍ أو طفل متبني، أو ضد أي شخص آخر يعيش مع مرتكب العنف المنزلي أو كان يعيش معه تحت سقف واحد.
- ١٥٥- وفي عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦، نُظّمت دورات تدريبية، بدعم من بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، لفائدة الأشخاص الذين يعملون في خدمات تقديم المعلومات إلى الأطراف المتضررة والشهود في مكاتب الادعاء العام. وقد أنشئت هذه الخدمات في مكاتب المدعي العام العليا.
- ١٥٦- وتنص القوانين ذات الصلة على تنظيم دورات تدريبية إلزامية لممثلي الهيئات الحكومية المتخصصة (الشرطة ومكتب المدعي العام والمحاكم).
- ١٥٧- وفي إطار أنشطة معهد الحماية الاجتماعية لجمهورية صربيا، نُظّم عدد من البرامج التدريبية المتعلقة بالعنف المنزلي لفائدة المهنيين العاملين في مؤسسات الحماية الاجتماعية (مراكز الخدمات الاجتماعية ومؤسسات السكن الاجتماعي).
- ١٥٨- وتضمّ وزارة التعليم والعلوم والتنمية التكنولوجية منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣ فريقاً معنياً بالحماية من العنف والتمييز.
- ١٥٩- ويدير مركز الخدمات الاجتماعية الأماكن الآمنة أو الملاجئ^(٣٢).

١٦٠- وأطلقت وزارة العدل حملة توعية وطنية سمّتها "وقف العنف" لمساعدة النساء على الإبلاغ عن العنف المنزلي والجنسي من خلال توعيتهن بالطابع الإجرامي لهذه الأفعال.

شين- الاتجار بالبشر (التوصيات رقم ١٣١-٢٢؛ و١٣١-٢٤؛ و١٣١-٣٠؛ ومن ١٣٢-٤٨ إلى ١٣٢-٥٧)

١٦١- كُنّفت الجهود الرامية إلى مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا.

١٦٢- وينفذ منذ أواخر عام ٢٠١٦ مشروع التعاون في إطار صك المساعدة في فترة ما قبل الانضمام المسمى "مكافحة الجريمة المنظّمة (عمليات التحقيق في الاتجار بالبشر والمخدرات والأسلحة وغسيل الأموال)"^(٣٣).

١٦٣- وستنظّم دورة تدريبية متخصصة للموظفين المكلفين بإنفاذ القانون على الصعيدين المحلي والإقليمي في مجال مكافحة الاتجار بالبشر بهدف تحسين قدرات إدارة الشرطة الجنائية تماشياً مع الممارسات الفضلى للاتحاد الأوروبي وخطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٤.

١٦٤- وتعمل مكاتب الادعاء العام تماشياً مع النظم الإيجابية والبروتوكول الخاص لعمليات السلطات القضائية في مجال حماية ضحايا الاتجار بالبشر (٢٠١٢)^(٣٤). وسعيًا إلى تحسين ظروف إعادة إدماج الضحايا، وقّع مركز حماية ضحايا الاتجار بالبشر بروتوكول تعاون مع مكتب العمالة الوطني^(٣٥). ووقّعت العديد من الهيئات الحكومية مذكرات تعاون مع منظمات المجتمع المدني^(٣٦) في مجال منع الاتجار بالبشر وقمعه.

١٦٥- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، أنشئت خدمات إعلامية لفائدة الضحايا والشهود في مكاتب الادعاء العام العليا في بلغراد ونوفي ساد ونيس وكراغوجيفاش. وبدعم من بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى صربيا، وُزّع منشور بعنوان "الإطار القانوني والتوصيات لتنفيذ مبدأ عدم معاقبة ضحايا الاتجار بالبشر في جمهورية صربيا".

١٦٦- واعتمدت الاستراتيجية الوطنية لمنع وقمع الاتجار بالبشر، ولاسيما النساء والأطفال، للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٢، وخطة العمل للفترة ٢٠١٧-٢٠١٨.

١٦٧- ويذكر التقرير المتعلق بتقييم خطر الجريمة المنظمة والخطيرة، الذي أُعدّ في عام ٢٠١٥ ونُشر مطلع عام ٢٠١٦، الاتجاهات والتوصيات المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر^(٣٧). وأُتيحَت نسخة من هذا التقرير على موقع وزارة الشؤون الداخلية على شبكة الإنترنت.

١٦٨- وفي الفترة ٢٠١٤-٢٠١٥، وُضعت في جمهورية صربيا مؤشرات وطنية من أجل التحديد الأولي لضحايا الاتجار بالبشر المحتملين. وشملت المؤشرات جميع النظم بما فيها الحماية الاجتماعية والتعليم والشرطة.

١٦٩- وفي عام ٢٠١٦، نُقذ مشروع "منع مخاطر الاتجار بالأطفال والشباب في جمهورية صربيا" بدعم من صندوق منظمة يونيتاس لمكافحة الاتجار بالبشر.

١٧٠- وتُنسّق مراكز الخدمات الاجتماعية المحلية الدعم المقدم إلى الأطفال ضحايا الاتجار.

١٧١- وفي عامي ٢٠١٦ و ٢٠١٧، نفذ مركز إيواء الأسر والتبني في بلغراد المشروع المتعلق بإيجاد أسر حاضنة للأطفال اللاجئين/المهاجرين، وهو يشمل توفير الحضانة للأطفال المنتمين إلى هذه الفئة السكانية ويتعرضون للاتجار^(٣٨).

١٧٢- ونُظمت في عام ٢٠١٥ دورة تدريبية مدتها أربعة أيام لفائدة جميع العاملين في مركز حماية ضحايا الاتجار بالبشر بشأن العمل مع الأطفال ضحايا بعض أشكال العنف، بما في ذلك الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي.

١٧٣- وفي عام ٢٠١٦، شارك المركز في دورة تدريبية موجهة للوسطاء الصحيين في إطار أحد مشاريع اليونيسيف الرامية إلى تحديد الأطفال الذين يُستغلون جنسياً وإلى الربط بين الوسطاء الصحيين وهؤلاء الأطفال وأسرتهم.

ثاء- حماية الصحفيين (التوصية ١٣٢-٣٢)

١٧٤- يكفل الدستور استقلال الصحافة وحرية الصحفيين.

١٧٥- وتنص خطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٣ على الاضطلاع بأنشطة تكفل حماية الصحفيين وحرية التعبير.

١٧٦- وبهدف زيادة كفاءة عمليات مكاتب المدعي العام المتصلة بالإجراءات الجنائية التي تستهدف المتورطين في الجرائم المرتكبة ضد الصحفيين، أصدر مكتب مدعي عام الجمهورية تعليمات في هذا الصدد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥^(٣٩).

١٧٧- وفي نيسان/أبريل ٢٠١٦، وقع مكتب مدعي عام الجمهورية ووزارة الشؤون الداخلية اتفاق تعاون يعطي الأولوية لعمليات التحقيق في حالات تعرض الصحفيين للتهديدات وأعمال العنف.

١٧٨- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، وقع مكتب مدعي عام الجمهورية ووزارة الشؤون الداخلية ورابطة الصحفيين الصربيين ورابطة الصحفيين المستقلين الصربيين ورابطة صحفيي إقليم فويفودينا ورابطة وسائط الإعلام الإلكترونية المستقلة ورابطة وسائط الإعلام ورابطة وسائط الإعلام الإلكترونية ورابطة صحفيي إقليم فويفودينا المستقلين، اتفاقاً بشأن التعاون وتوفير تدابير تعزيز مستوى سلامة الصحفيين.

ثاء- سيادة القانون والإصلاحات القضائية (التوصيات من ١٣٢-٥٨ إلى ١٣٢-٦٢؛ و ١٣٢-٧١)

١٧٩- اعتمدت الاستراتيجية الوطنية لإصلاح القضاء للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨ وخطة العمل المرافقة لها التي تحدد أولويات التدابير الإصلاحية وأهدافها وتوجهاتها.

١٨٠- ووسّع نطاق جهود الإصلاح المبينة في الاستراتيجية ونُقذت من خلال خطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٣، وذلك في إطار عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي.

١٨١- وحددت الحاجة إلى تعديل الفصل الدستوري المتصل بتأثير السلطات التشريعية والتنفيذية في عملية اختيار وعزل القضاة ورؤساء المحاكم والمدعين العامين، وتعيين أعضاء مجلس القضاء الأعلى ومجلس الادعاء العام الحكومي، مع تحديد دور ومكانة الأكاديمية القضائية باعتبارها آلية لدخول جهاز القضاء.

١٨٢- وبهدف تنفيذ الأنشطة المبيّنة في خطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٣، تعقد وزارة العدل، بالتعاون مع مكتب التعاون مع المجتمع المدني، مشاورات مع منظمات المجتمع المدني منذ أيار/مايو ٢٠١٧ من أجل الاستماع إلى اقتراحاتها بخصوص تعديل الفصل الدستوري المتصل بالجهاز القضائي.

١٨٣- ومع إقرار القانون الجديد المتعلق بحماية الحق في محاكمة عادلة في غضون فترة زمنية معقولة، وُقّرت الظروف اللازمة لإجراء المحاكمات في غضون فترة زمنية معقولة؛ وتحسّنت احتمالات تقديم تعويضات في حال انتهاك هذا الحق، وكذا احتمالات تقصير مدة الإجراءات القضائية والحد من تراكم القضايا.

حاء- احترام مدونة قواعد سلوك الشرطة (التوصية ١٣٢-١١)

١٨٤- اعتمدت حكومة جمهورية صربيا في آذار/مارس ٢٠١٦، تماشياً مع قانون الشرطة، المدونة الأخلاقية لقواعد سلوك موظفي إنفاذ القانون^(٤٠) التي تشكل جزءاً من برنامج تدريب مهني يستهدف موظفي وزارة الشؤون الداخلية.

ذال- حظر التعذيب (التوصيات ١٣١-٣؛ و١٣٢-٢؛ و١٣٣-٣؛ و١٣٣-٤)

١٨٥- في إطار مواءمة القانون الجنائي تدريجياً مع المعايير الدولية أثناء عملية الانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، كان مقررًا تعديل تعريف التعذيب. وفيما يتعلق بمنع التعذيب وإساءة المعاملة وقمعهما، تعتزم جمهورية صربيا تعزيز قدرات أمين المظالم، ولا سيما دوره بوصفه آلية وطنية لمنع التعذيب. ويتعيّن أيضاً زيادة مستوى التنسيق وتوعية عموم الناس بضرورة إزالة جميع أشكال التعذيب إزالة كاملة وذلك تحديد قنوات اتصال واضحة بين أفراد الشرطة والآلية الوقائية الوطنية ومنظمات المجتمع المدني. وسوف يجري العمل لبلوغ درجة عالية من الكفاءة المهنية والوعي بضرورة وضع سياسة لعدم التسامح مطلقاً مع التعذيب عن طريق تنظيم دورات تدريبية تمهيدية ومتواصلة لأفراد الشرطة والعاملين في معهد إنفاذ العقوبات الجنائية والقضاة بشأن تطبيق العقوبات الجنائية. وتنظم الأكاديمية القضائية دورات تدريبية بشأن منع التعذيب في القانون الدولي.

ضاد- الأشخاص المحتجزون (التوصيتان ١٣٢-٧٢ و ١٣٢-٧٣)

١٨٦- تضطلع إدارة إنفاذ العقوبات الجنائية بأنشطة متصلة بتحسين الظروف في السجون، وتنفيذ برامج المعاملة الفردية، وتوفير الرعاية الصحية، وحماية حقوق الأشخاص المحتجزين. وتعرض الاستراتيجية المتعلقة بوضع نظام إنفاذ العقوبات الجنائية والممتدة إلى عام ٢٠٢٠ وخطة العمل ذات الصلة تفاصيل الأنشطة الرامية إلى تحسين الحالة في كل المجالات.

١٨٧- ويجري حالياً على قدم وساق تنفيذ التدابير التي أوصت بها اللجنة الأوروبية لمنع التعذيب والمعاملة أو العقوبة اللاإنسانية أو المهينة.

١٨٨- وسنّ القانون الجديد لإنفاذ العقوبات الجنائية وقانون إنفاذ العقوبات غير الاحتجازية في أيار/مايو ٢٠١٤ من أجل مواءمة القوانين المحلية مع المعايير الدولية ذات الصلة. ويُنتهج أسلوبان لحل مشكلة الاكتظاظ في مؤسسات تنفيذ العقوبات الجنائية، وهما: الاستثمار في المرافق وتحسين نظام العقوبات البديلة.

١٨٩- وفي سياق الإنشائين المشيدتين حديثاً وهما مركز الشرطة في باك وإدارة الشرطة في باتاجنيشا، اتبعت وحدات الاحتجاز جميع التوصيات المتعلقة ببناء هذين المقرين وتجهيزهما. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، جُددت وحدات الاحتجاز في نوفا بازار وكيكيندا وفي مراكز شرطة سجينشا وتوتان وكانجيزا.

١٩٠- وجرى تقليص الاكتظاظ في السجون بـ ١١٤٧ سجيناً من خلال تنفيذ استراتيجية تقليص الاكتظاظ في المؤسسات السجنية في جمهورية صربيا في الفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. وتسمح مرافق السجون باستيعاب عدد أقصاه ٩٤٥٩ سجيناً.

١٩١- وأنشئت مكاتب لتنفيذ العقوبات البديلة في مقرات جميع المحاكم العليا (٢٥ مكتباً)، ووظف عدد إضافي من المفوضين، وعُقدت مواعيد مستديرة عديدة، ونُظمت دورة تعليمية لفائدة المسؤولين القضائيين والمفوضين، وعُرضت النتائج التي تحققت.

١٩٢- وقد عملت الإدارة على تحسين ظروف السكن وزيادة القدرات.

١٩٣- وسُجّلت زيادة بنسبة ٢٦,٤ في المائة في عدد النزلاء المستفيدين من الإفراج المشروط في الفترة ٢٠١٢-٢٠١٦.

١٩٤- وبالتعاون مع وزارة التعليم، يجري تنفيذ برنامج للتعليم الابتدائي الوظيفي لفائدة البالغين المدانين الذين يقضون عقوباتهم.

١٩٥- ومن المقرر إكمال عملية إعادة بناء مستشفى السجن الخاص لبلغراد في نهاية عام ٢٠١٧.

١٩٦- وبالتعاون مع أمين المظالم ومنظمات المجتمع المدني، تُنظّم دورات تدريبية للعاملين في مجال الرعاية الصحية.

ألف ألف- المساءلة عن جرائم الحرب (التوصيات من ١٣٢-٦٤ إلى ١٣٢-٧٠)

١٩٧- في ٢٠ شباط/فبراير ٢٠١٦، اعتمدت الحكومة الاستراتيجية الوطنية لمقاضاة مرتكبي جرائم الحرب للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠.

١٩٨- وصيغ مشروع استراتيجية ادعاء عام للتحقيق والمقاضاة في جرائم الحرب للفترة ٢٠١٦-٢٠٢٠ في صربيا، ومن المتوقع اعتمادها في الفترة المقبلة.

١٩٩- وعيّنت الجمعية الوطنية مدّعياً عاماً جديداً لجرائم الحرب في ١٥ أيار/مايو ٢٠١٧، وهو ما سمح لمكتب المدعي العام لجرائم الحرب بأن يعمل بكامل طاقته.

٢٠٠- وفيما يتعلق بحق الضحايا في التعويض، من المقرر صياغة استراتيجية وطنية لتعزيز حقوق ضحايا الجرائم. وستنص خطة العمل المرافقة لها على اتخاذ تدابير ترمي إلى تحسين أعمال الحق في التعويض وإلى إنشاء شبكة لتقديم خدمات الدعم.

٢٠١- واستمر التعاون مع آلية تصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين.

٢٠٢- وفي قضية الإخوة بيتيكي، أصدر مكتب المدعي العام لجرائم الحرب لوائح اتهام ضد عدد من الأشخاص. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، صدر حكم نهائي يقضي ببراءة المتهمين في هذه القضية. وأصدر مكتب المدعي العام لجرائم الحرب أمراً بالتحقيق ضد شخص مجهول ارتكب جريمة ضد أسرى الحرب يعاقب عليها بموجب المادة ١٤٤ من القانون الجنائي لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية.

باء باء - الفساد (التوصيتان ١٣٢-٧ و ١٣٢-٦٣)

- ٢٠٣- صدّقت جمهورية صربيا على جميع الصكوك الدولية الرئيسية في مجال مكافحة الفساد.
- ٢٠٤- وأدرجت خطة لمواءمة النظام القانوني الداخلي مع تشريعات الاتحاد الأوروبي للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨ في البرنامج الوطني لاعتماد المكتسبات المجتمعية للاتحاد الأوروبي.
- ٢٠٥- ويتألف الإطار الاستراتيجي لمكافحة الفساد في جمهورية صربيا من الوثائق التالية: الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في جمهورية صربيا للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨ وخطة العمل المرافقة لها من أجل تنفيذها وخطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٣.
- ٢٠٦- وحددت الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في جمهورية صربيا للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨^(٤١) المجالات التي تُعتبر عرضة للفساد بصفة خاصة، أي مجالات العمل ذات الأولوية، والتي حُدّدت على أساس التحليل النوعي والكمي لمؤشرات الفساد واتجاهاته ونطاقه ومظاهره وغير ذلك من المسائل المتصلة به في جمهورية صربيا استناداً إلى مصادر معلومات مختلفة^(٤٢).
- ٢٠٧- واستُكملت في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ عملية تنقيح خطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد في جمهورية صربيا للفترة ٢٠١٣-٢٠١٨^(٤٣)، واعتمدت حكومة جمهورية صربيا بعد ذلك خطة العمل المنقّحة. واعتُبر التنقيح على أنه أحد الالتزامات المنصوص عليها في خطة العمل، بناء على التقييم المتعلق بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد والوارد في التقارير السابقة لوكالة مكافحة الفساد، والصعوبات التي اعترضت تنفيذ هذه الوثيقة ورصد تنفيذها، فضلاً عن خطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٣ التي اعتمدت في نيسان/أبريل ٢٠١٦، تتوخى بعض من الالتزامات ذاتها أو المماثلة إلى حد كبير لتلك الواردة في خطة العمل الرامية إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، ولكن بأجل أطول ليتسنى الاضطلاع بها.
- ٢٠٨- وقد سُوي الوضع باعتماد خطة العمل المنقّحة التي ترمي إلى تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد، والتي حُذفت منها معظم الالتزامات المذكورة أعلاه.
- ٢٠٩- ويتضمن الفصل الفرعي "مكافحة الفساد" لخطة عمل التفاوض بشأن الفصل ٢٣ عدداً من الأنشطة المقسمة إلى ثلاثة أجزاء: تنفيذ تدابير مكافحة الفساد، ومنع الفساد وقمع الفساد. وترمي هذه الأنشطة إلى تنفيذ التوصيات الواردة في التقارير التحليلية للمفوضية الأوروبية والمتعلقة بما ينبغي لصربيا أن تفعله لتحسين إطارها القانوني والمؤسسي لمكافحة الفساد وضمان تنفيذ الآليات المتحقق منها في الممارسة العملية.

Notes

- 1 In addition to all this, three civil society organizations (YUCOM, Amity and the Centre for the Rights of the Child) have been supported with funds from the Republic of Serbia Government – the Office for Human and Minority Rights, to oversee the implementation of UPR recommendations regarding women, children and the elderly, which thus made their contribution to the drafting of the Report for the third cycle of the Universal Periodic Review (UPR).
- 2 Information on adopted laws and strategies is annexed to the Report.
- 3 The Law on Prohibition of Discrimination, the Law on Gender Equality, the Law on Data Protection, the Law on Free Legal Aid, and the Strategy against Domestic Violence.
- 4 See Paragraph 9 of the Report.
- 5 Representatives of Ministries, the National Assembly, independent state bodies, civil society organizations, international organizations.
- 6 A delegation of the European Committee for the Prevention of Torture and Inhuman or Degrading

- Treatment or Punishment (CPT) was on a visit to the Republic of Serbia from May 26 to June 5, 2015, and on an ad hoc visit from May 31 to June 7, 2017. The European Commission against Racism and Intolerance (ECRI) was on a visit to Serbia in September 2016 as part of the 5th monitoring cycle. The Republic of Serbia has passed a long road of evaluation of the implementation of the Council of Europe's Convention on Actions against Trafficking in Human Beings. A Group of Experts on Actions against Trafficking in Human Beings (GRETA) was on a visit to Serbia on March 6-10, 2017.
- 7 The Commissioner for Gender Equality, the Commissioner for Information of Public Importance and Personal Data.
- 8 The Official Gazette of the Republic of Serbia No. 6/17, which as part of the Programme of General Continuous Professional Training Courses for Government Employees encompasses the fields of human rights protection and secrecy of data, with related thematic fields of protection from discrimination, discrimination before public authority bodies, gender equality and gender-based violence, protection of consumer rights, protection of personal data, protection of classified information, rights of national minorities, mechanisms for monitoring the human rights situation in the Republic of Serbia with regard to particularly vulnerable groups and execution of rulings of the European Court of Human Rights.
- 9 General decree on data protection COM 2012 11.
- 10 When it comes to land restitution, since the beginning of the implementation of the Property Restitution Law, the most land has been restored to the Christian Adventist Church (100%), followed by the Evangelist Christian Church (92%), the Jewish Religious Community (91%), the Serbian Orthodox Church (74.37%), the Romanian Orthodox Church (69.27%), the Christian Reformed Church (65.73%), the Roman Catholic Church (61.13%), the Greek Catholic Church (52.31%), etc. When it comes to buildings, the most buildings have been restored to the Christian Adventist Church (100%), the Christian Nazarene Community (100%), followed by the Christian Reformed Church (95%), the Romanian Orthodox Church (74.45%), the Jewish Religious Community (67.42%), the Serbian Orthodox Church (28.15%), the Roman Catholic Church (26.87%), the Evangelist Christian Church (21.61%), etc.
- 11 The Law on Public Information and Media (Official Gazette of the Republic of Serbia Nos. 83/14 and 58/15); the Law on Electronic Media (Official Gazette of the Republic of Serbia No. 83/14); the Law on Public Media Services (Official Gazette No. 83/14).
- 12 The Directive of the European Parliament and Council on Providing Audio-Visual Media Services.
- 13 The Official Gazette of the Republic of Serbia No. 6/16.
- 14 See more in the Annex to the Report.
- 15 The Strategy is the first document dealing with the issue of discrimination in a comprehensive way. The Strategy recognizes nine vulnerable social groups that are at risk of discrimination: on grounds of their belonging to national minorities; women; LGBT persons; persons with disabilities; elderly people; children; refugees; internally displaced persons and other migrant groups at risk; on grounds of religion and persons whose health can be the basis for discrimination.
- 16 If the crime was committed out of hatred because of the victim's race or religion, ethnicity, gender, sexual orientation or gender identity, a court will regard this fact as an aggravating circumstance, except in cases where this circumstance is stipulated as an element of a crime.
- 17 "The Official Gazette of the Republic of Serbia", No. 21/2016.
- 18 The Action Plan contains 11 chapters and 115 activities in which 80 implementers are taking part - Ministries, local self-governance units, civil society organizations, media, National Minorities' Councils.
- 19 In the past five years, 460,125 health visits were made and more than 30,000 Roma children were immunized. The death rate of Roma children has decreased by 50% compared with 2006 (it was 26% in 2006, and 13% in 2014). They had an impact on improving health controls for 4,500 pregnant and postpartum women. Also, 11,177 women chose their gynaecologists and 12,617 women underwent systematic health checks.
- 20 <http://www.inkluzijaroma.stat.gov.rs/sr>
- 21 The Coordination Body for Gender Equality, in cooperation with the Team for Social Inclusion and Poverty Reduction and the Republic Bureau of Statistics, supported by the European Institute for Gender Equality, started the drafting and the computation of the gender equality index.
- 22 The Official Gazette of RS, No. 4/16. The document is monitored through the reporting on the realization of measures and activities stipulated by this Action Plan.
- 23 One-time financial assistances, in-kind aid, aid in home care and clubs for elderly people, and in addition to this, at least one third of municipalities and cities have day care centers for elderly people, provide meals to food banks and subsidize utility bills, public transportation and medicines.
- 24 Migrant route was closed in March 2016.
- 25 The UN High Commissioner for Refugees (UNHCR, UN WOMEN).
- 26 The Official Gazette of the Republic of Serbia – International Agreements, No. 12/13.

- 27 A No. 802/15.
- 28 The Official Gazette of the Republic of Serbia, No. 93/15.
- 29 The most important changes and amendments to the Criminal Code pertain to crimes against gender freedom and to introduction of new crimes. More severe punishments are stipulated for some crimes against freedom of gender. A minimum prison term of five years (with a ban on reducing it) for rape and sexual abuse of a child is stipulated (as well as for crime of sexual abuse of a child through abuse of power) which makes the Serbian legislation one of the most severe legislations in Europe. Also, when it comes to sexual abuse of a helpless person, a minimum prison term was increased from two to five years while a maximum prison term was increased to 12 years (which equalizes this crime with a rape). New crimes are introduced in the Criminal Code: *mutilation of female genitalia, stalking, sexual harassment and forced marriage*. Also, *displaying, obtaining and possessing pornographic material and abuse of minors for pornography* were entered into amendments necessary to harmonize laws with the Council of Europe's Convention on Cybercrime, which improves legal protection of girls and boys on-line. Also, regulations stipulating that a perpetrator of a crime of rape, sexual abuse of a helpless person committed against a spouse and illegal sexual acts is prosecuted on request were deleted from the Criminal Code.
- 30 Article 187a.
- 31 The Official Gazette of the Republic of Serbia, No. 94/16.
- 32 Safe refuges, which are managed by Social Services Centres exist in Kragujevac, Leskovac, Priboj, Smederevo, Vranje, Jagodina, Sabac, Nis and Majdanpek. There are five refuge spaces in the Autonomous Province of Vojvodina, which are managed by Social Services Centres. They are in Novi Sad, Zrenjanin, Sombor, Pancevo and Sremska Mitrovica and they can accommodate 122 persons. The Provincial Government, in cooperation with the Fund B92, supported the construction and equipping of safe places in Zrenjanin, Pancevo, Sombor and Sremska Mitrovica with a total of 22,500,000 dinars.
- 33 Training programs on human trafficking for judges, police officers and prosecutors have been developed, with the focus on the conduct of investigations and provision of protection and support to victims. Basic training courses on investigations into human trafficking for police officers of the Criminal Police Administration were conducted in the first quarter of 2017.
- 34 All high prosecutor's offices appointed prosecutors acting as contact persons in cases of human trafficking, who are trained for this field, and who act and coordinate work in human trafficking cases. Public prosecutor's offices, in cooperation with the Judicial Academy, foreign partners and NGOs, organize and conduct training courses for public prosecutors, particularly prosecutors acting as contact persons.
- 35 The Protocol was signed between the NGO Astra, the Jesuit Refugee Service and the UNITAS Fund.
- 36 The Republic Prosecutor's Office with the Victimology Society of Serbia and organizations Astra and Atina; the Ministry of Education, Science and Technological Development with the UNITAS Fund; the Ministry of Youth and Sport with the Civil Society Organization Your Serbia, and others.
- 37 SOCTA – Serious and Organized Crime Threat Assessment.
- 38 The accommodation of children victims of traffickers is in the exclusive jurisdiction of the state and prospects for accommodation of children in foster families are always a point of departure.
- 39 Instructions stipulate that public prosecutor's offices keep a special record of crimes against persons doing jobs of public interest in the field of information, of actions taken and of attacks on media internet sites, which are cases which require urgent attention and action.
- 40 The Official Gazette of the Republic of Serbia, No. 17/17.
- 41 It was adopted at a session of the Republic of Serbia Parliament on July 1, 2013.
- 42 These are the following areas: political activities; public finances; privatization and public-private partnerships; judiciary; police; spatial planning and construction; healthcare; education and sports and media. A special chapter – *Corruption Prevention*, formulates goals concerning fields of priority actions, and all other fields at risk of corruption. This strategic document sets 53 goals, for the achievement of which the Revised Action Plan defines 113 measures and 243 activities.
- 43 The Republic of Serbia Government adopted it on August 25, 2013.